اذ هي اعرض المعترض من السهم واخظم وقعاسته عند كل ذي فهم فلله مؤلفه الذي اوجز فاجاز
وبين فاتقن واغرب فاطرب واطال فاطاب وكشف عن وجه مخدرات المسائل كل نقاب وفتح
ابواب المطالب ومحا ظلام المعايب بنور نكره الصايب واحكم الجواب واهدى الوجيه الجواب وقام
عن اهل الفضل بالواجب وقضى بين البرجيس والجواب وحقق الخطأ من الصواب واتى بالفصل
وفصل الخطاب كيف لا وهو النبيه النبيل الوجيه الجليل الفاضل الاكمل الكامل اللوذعي من
تعطر بنشر وصفه النسيم الساري حضرة السيد عبد الهادي نجل الأبيارى ادام الله معارفه
لجهة الفضل على وجه الارض عرضا ولطايفه لعيون اهل العصر على مدى الدهر فرضا وجعله للانام
نافعا ولوساوس الاوهام قاطعا وارشده به من قصد اوسطها وايده به من تبعه وانتهض
فانظر حفظك الله هذه الاقتدار العجيب والبلاغة التي لا يقدر عليها الا من اوتي من الفضل
اوفر نصيب والغوص على تكميلك بلطايف الخطاب وتشحيذ بلطايف الكتاب فاذا حصل لك
المرام فلا تنظر الى فضول الكلام والله العلم

العلم الحادي والعشرون علم الحساب وهو علم باصول
يتوصل بها الى استخراج المجهولات العددية وموضوعه العدد من حيث تركيبه وتحليله واضافته
الله ادريس عليه السلام كما في الزلال المنظوم وحكمه انه فرض كفايه لان من يريد اتقان علم
الفرايض لا بد له منه ودليله درهمان قال ان علم الحساب علم رفيع فنه فون تشرى به وتبيع
لم يضع قط درهم بحساب والون بلا حساب يضيع وقال بعضهم لولا الحساب لعلم كل فريضة
لم يعلم التحكيم والتحليل وغايته صيرورة المجهول معلوما والعدد عند الجمهور ما تالف من
الآحاد او الكثره المجتمعه من الآحاد فالواحد ليس بعدد احقيقة عندهم بل مجازا لانه مبدء العدد
وقيل يسمى عددا حقيقة لتالف العدد منه والقول الحاسب العدد ينقسم الى صحيح وكسر وصوب مجازا
وقيل لا يسمى عددا لا حقيقة ولا مجازا وهو ضعيف وقول الحاسب الاصليه وهي الجمع والطرح
والضرب والقسمة فالجمع ضم جملة اعداد الى بعضها لتصير عددا واحدا وهذا العدد يسمى جملة
او مجموعا وكيفية جمع الاعداد الصحيحه معلومة والطرح استقاط عدد اصغر من عدد اكبر
ليعرف مقدار الفاضل منه فالاصغر يقال له مطروح والاكبر مطروح منه والمتحصل من ذلك
يقال له الباقي والفاضل وكيفية طرح الأعداد الصحيحه معلومة ايضا واما الضرب فهو
تضعيف احد العددين بقدر ما في العدد الآخر من الآحاد فاذا قيل لك اضرب ثلاثة في اربعة
فمعناه حصل من امثال الثلاثة عددا بقدر آحاد الاربعة وذلك اربع ثلاثات او حصل من
امثال الاربعة بقدر آحاد الثلاثة وذلك ثلاث اربعات فيكون الحاصل على كل التقديرين واحدا
واما القسمة فهي تحصيل المقسوم الى اجزاء متساوية عددها بقدر وحدة آحاد المقسوم عليه ليعرف
ما يخص الواحد وهذا في قسمة الشيء على غير جانسه كقسمة دنانير على رجال او معرفة قدر
ما في المقسوم من امثال المقسوم عليه وهذا في قسمة الشيء على مجانسه كقسمة خمسة اطباق
عشرة امثالها على قصد منها ومن خواصها ان نسبة الواحد الى خارج القسمة كنسبة المقسوم
عليه الى المقسوم فمتى قسمت عشرة على خمسة اخرج بالقسمة اثنان ونسبة الواحد الى الاثنين
نصف كما ان نسبة الخمسة المقسوم عليها الى العشرة المقسومة نصف ايضا وان اردت

تفصيل ما ذكرنا وبيانه فعليك بالمطولات كشرح الشمني للمحلي وغيرها فراجعه ان شئت
والله العلم

العلم الثاني والعشرون علم الجبر وهو علم باصول يعرف بها استخراج كمية المجهول لا
بمقدمات معلومه وموضوعه مسايل ستة وواضعه بن الله ادريس عليه السلام كما في الزلال
المنظوم وحكمه الوجوب الكفائي او الندب وفايدته ضرورة التقادير المجهول معلومه وانواعه
ايه مسايله التي يدور عليها فهي ثلاثة العدد والجذر والمال والمراد بالجذر والمال جنسهما
فيتناول الجذر الواحد والاكثر وبعض الجذر وكذا المال فالعدد عند الجبريين يطلق على الواحد والكسر
وغيرهما وبغير عنه كثيرا بالدراهم والدنانير ونحوهما والجذر ويقال له الشيء هو العدد الذي ضرب في مثله
كاربعة في اربعة او خمسة في خمسه والمال هو الحاصل من ضرب الجذر في مثله كالستة عشر الحاصل من
ضرب الاربعة في اربعة والخمسة والعشرين الحاصل من ضربه نفسه في خمسه فينسلخ العدد المضروب في مثله
عن اسم العدد ويكتسب باعتبار ضربه في مثله اسما آخر وهو الجذر ثم ينسلخ باعتبار حصوله من ذلك
الضرب عن اسم العدد والجذر ويكتسب اسما اخر وهو المال وكل عدد ضرب في عدد كمن حاصل مستطيل
وكل من العددين ضلعا له فان تساوى الضلعان كمن الحاصل مربعا ايضا كاربعة في اربعة او ثلاثة
في ثلاثة او خمسة في خمسه فالستة والتسعة والخمسة والعشرون هو المربع قال في التاكينية
على ثلاثة يدور الجبر المال والاعداد ثم الجذر فالمال كل عدد مربع وجذره واحد تلك الاوضع
والعدد المطلق ما لم ينسب للمال او الجذر فافهم نصب ايجاد العدد هو المطلق الذي لم ينسب الى
جذر ولا الى مال ولا الى خبرهما فالاثنان عدد فاذا ضرب في مثله صار باعتبار الى اصل جذرا
والاربعة الحاصلة باعتباره مالا قاله البسطي في شرحها وتمامه في المطولات

العلم الثالث والعشرون علم آداب البحث قال الشيخ العطار في حواشيه على شرح الآداب
اعلم ان هذا العلم يسمى علم المناظرة وعلم آداب البحث وعلم صناعة التوجيه قال الحرعشي
ولفظ علم ليس جزأ من هذه الاسامي وكذا ابن سائر العلوم فالاضافة من قبيل شجر اراك
وعرف هذا العلم بانه قوانين يعرف بها احوال الأدلة الجزئيه من حيث كونها موجهه او غير
موجهه ومعنى توجيه المناظر كلام خصمه جعل كلامه مقابلا له وداحضا اياه فاذا لم يكن
مقابلا له كان قال المعلل هذا جهل لان الانسان قتال السايل لانسلم انه روى فهذا
المنع ليس في مقابلة الصغرى فهو غير موجه واما اذا كان مقابلا له لكن لم يكن دافعا لكان
كاتمة المقدمة الممنوعة بديهية اولية او نقض الدليل بلا شاهد عليه فهو غير موجه والابحاث
اعتراضات السايل واجوبة المقلل وموضوعه الابحاث الكلية اذ يبحث فيه عن احوالها من
كونها موجهه او غير موجهه فالبحث عن احوالها هي القوانين المذكورة وفايدته العصمة عن
الخطأ في المناظرات قال واومن ليس له بضاعة في هذا الفن لا يكاد يفهم ابحاث العلوم حق
الفهم واصول الفقه والمنطق فهذا العلم كالمنطق لسائر العلوم كلها لان المناظرة عبارة عن النظر
من الجانبين في النسبة بين الشيئين اظهارا للصواب والزاما للخصم والمسايل العلمية تتفاوت
يوما فيوما بتلاحق الافكار والانظار فلتفاوت مراتب الطبع والاذهان لا يخلو علم من
العلوم عن تصادم الاراء وتباين الافهام واداره الكلام من الجانبين للجرح والتعديل والقبول
والرد والمكان كالمعركة غير مسموعة فلا بد من قانون به تعرف مراتب البحث على وجه